

أثر الإسلام في تربية الفرد والمجتمع
الدكتور يوسف سليمان إسماعيل السيد محمد سليمان إسماعيل الطحان
الطحان ديوان الوقف السني / ثانوية ابن تيمية الدينية
جامعة الموصل / كلية التربية الأساسية

تاريخ تسليم البحث : 2006/6/18 ؛ تاريخ قبول النشر : 2006/8/13

ملخص البحث :

تناول البحث اثر الإسلام في تحرير العقول عقديا ، الذي هو أساس الدين والشرائع السماوية ، وكما تناول دور الإسلام وأثره في تربية الفرد والمجتمع والمحافظة على الحالة النفسية والعقلية والبدنية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية والحضارية ، وتربيتها تربية صحيحة لا اعوجاج فيها وتخليصها من الفلسفات المتغالية والأساطير الخرافية ، والمناهج الضالة ، وإرشادها إلى باريها وتوجيهها الوجهة الصحيحة التي خلفت من أجلها .

The Effect of Islam in Raising Individual and Society

Dr.Yosef Soleman Esmaeel Al-Tahan Mr. Mohammed Soleman Esmaeel

University of Mosul

Diwan of Sunnis Waqf

College of Education

Ibn-Taymia Religious School

Abstract:

The current research deal with the effect of Islam in liberating minds ritually on the basis of heavenly religions and legislations. The research also speaks about the role of Islam and its effect on raising individual and society, to keep the psychological, mental

Social, economic, military and civilization state and to assure a well and straight raising and to get rid of the bad myths and philosophies, the misguided methods and to get the people on the right track.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه الغر الميامين
ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين وبعد :

فهذا بحث موجز هدا الله سبحانه وتعالى إلى كتابته تلبية للدعوة التي وجهها إلينا قسم
التربية الإسلامية / كلية التربية الأساسية / جامعة الموصل لعرضه في الندوة العلمية التي تقام
في هذا القسم . راجين من الباري - عز وجل - أن يتقبله منا وإن يجعله خالصاً لوجهه الكريم،
لأن من واجب كل مسلم غيور على دينه أن يدافع عنه بشتى الوسائل والسبل ونشره في أرجاء
المعمورة ، فصاحب القلم بقلمه ، وصاحب المال بماله ، وصاحب الجاه بسلطانه ... الخ . لأن
للإسلام أعداءً يتربصون به كل حين ومن كل صوب فهو بحاجة إلى الشباب الواعين المثقفين
كي يؤدوا هذه الأمانة الملقاة على عاتق كل فرد في الإسلام خير أداء ونحن على يقين بأن ما
كتبناه لا يشكل قطرة في بحر إذ سبقنا إليه في كل موضوع كتبه العلماء الأجلاء في كل
العصور والأزمنة وأين الذي كتبناه مما كتبوه ولكن عسى أن ينتفع به المسلمون و لاسيما في
ظل هذه الظروف العصيبة التي تمرّ بها أمتنا الإسلامية . لقد أشتمل البحث على مقدمة
وتمهيد وثمانية مطالب وخاتمة وهي على النحو الآتي:

ففي التمهيد تناولنا منهج الإسلام في التربية . أما مطالب البحث فقد تناولنا أثر الإسلام
في النواحي المختلفة وهي على النحو الآتي :-

1. المطلب الأول / أثر الإسلام في تحرير العقول عقيدياً .
2. المطلب الثاني / أثر الإسلام في سلامة الصحة البدنية .
3. المطلب الثالث / أثر الإسلام في الناحية النفسية والعقلية .
4. المطلب الرابع / أثر الإسلام في الناحية المعنوية .
5. المطلب الخامس / أثر الإسلام في الناحية الاجتماعية .
6. المطلب السادس / أثر الإسلام في الناحية المالية والاقتصادية .
7. المطلب السابع / أثر الإسلام في الناحية العسكرية .
8. المطلب الثامن / أثر الإسلام في الناحية الثقافية والحضارية .

وخُتم البحث بالنتائج التي تمخضت عنه وثم اردفناه بقائمة المصادر والمراجع التي
رجعنا إليها . نسأل الله - عز وجل - أن يتقبل منا صالح الأعمال وإن يغفر لنا ذنوبنا وفيما
أخطانا ، وحسبنا أننا ابتغيينا وجه الله - عز وجل - فيما كتبنا وبحثنا . وهو ولي التوفيق ومنه
نستمد العون والسداد .

التمهيد : منهج الإسلام في التربية :

مما لا يخفى أن الإنسانية كانت تعيش قبل الإسلام في ظلام دامس وفوضى مستمرة ، لان الطبع الإنساني جِئاش إلى تنفيذ مآربه وتحقيق مقاصده ونوازعه المتعددة ولو أدى إلى ظلم الآخرين إذا لم يقوم سلوكه ويهذب ميوله وأغراضه الشخصية رادع . فالفوضى كانت هي السائدة قبل بزوغ شمس الإسلام ، فعندما يكون العقل البشري غير قادر على هداية البشرية إلى الصواب ، فالناس بحاجة إلى التشريعات الإلهية العادلة . فشريعة الغابة كانت هي السائدة لدى المجتمعات ، فالقوي كان يأكل الضعيف والفوضى هي السائدة دون أن يكون هناك قانون يحكم أو عدل يطبق ، وان الظلم هو السائد الذي تضيق فيه الحقوق ، ويسود فيه الظلم والجور بدلاً عن العدل والإنصاف الذي ينشده الجميع دوماً . فان مجيء الإسلام كانت نقطة تحول من حالة إلى أخرى ، لإحقاق الحق ، وإبطال الباطل ، ونصر المظلوم ، والأخذ بيد الضعيف . وقد أعيدت للإنسانية كرامتها ، وأعيد الحق إلى نصابه بحيث أصبح من حق الجميع أن يطالب بحقوقه طالما أن هناك من يأخذ ذلك . فالإسلام العظيم قوم الأخلاق وهذب النفوس وعدل المسار البشري ، وقد كانت أمة العرب في الغالب ضحية الظلم والطغيان فيفضل الإسلام أصبحت سادة العالم وحاملة رايته ومشعل حضارته نحو التقدم إلى العالم أجمع . فبعد أن كانوا قساة القلوب جفاة الطباع ، أصبحوا أمة يشار إليهم بالبنان بعد أن تشبعوا بمبادئ الإسلام السمحة وفكره القويم . وحملوا مبدأ التسامح إلى بقاع الأرض ، وأناروا للعالم الطريق الصحيح المعبد . وأصبحوا سادة العالم في مدة قصيرة بعد أن كانوا في مؤخرة الأمم لقرون طويلة يعيشون في ذل وهوان . يقول الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ((كنا أذلاء فأعزنا الله بالإسلام))⁽¹⁾ وأصبحوا يقودون العالم نحو الحرية بعد أن كانوا مقيدون ومضطهدين تارة من قبل القياصرة وأخرى من الأكاسرة ، وكما حملوا راية التوحيد بعد أن كانوا يعبدون الأوثان والأحجار التي ينحتونها بأيديهم ، والتمائيل التي يصورونها بمحض إرادتهم فأصبحوا هم الذين يكسرونها . فالإسلام بحق يعد مشعلا للحضارة ، ونوراً للتوحيد ، وجوهرة لا يمكن الاستغناء عنها . وقد شهد بهذا الأعداء قبل الأصدقاء والخير ما شهد به الأعداء . حيث يقول احد اشد المعارضين للإسلام زعيم الأقباط في مصر برنادشو كلاما انصف فيه الإسلام حين قال قولته الشهيرة ((لو بعث محمد الآن لحل مشاكل العالم وهو يشرب فنجاناً من القهوة))⁽²⁾

لان الإسلام عالج الأمور السلبية التي ظهرت في الوجود أو التي كانت سائدة ، ووضع الحلول الصحيحة الناجعة والمناسبة لمناهج الحياة كافة . وكذلك فقد نشرت إحدى وسائل

(1) الفاروق عمر ، محمد رضا ، ص20 .

(2) المصدر نفسه ، ص50

الأعلام المقروءة خيراً مفاده أن الإسلام يحل جميع مشاكل العالم القائمة ، ومنها هذا الخبر الذي نشر ومفاده أن حالتين من الولادة حدثت في إحدى مستشفيات الغرب الذي لا يدين بالإسلام أحدهما صبي والأخرى أنثى ، فادعت والدتيهما (المرأتين) أن المولود الذكر لها واستشكل الأمر على منتسبي المستشفى فقاموا بإجراء الفحوص الطبية المختبرية للمرأتين والطفلين فوجدوا أن جميعهم من صنف واحد من الدم ولم يتمكنوا من حل المشكلة فاتصلوا بالمسلمين عسى أن يجدوا في دينهم حلاً لازمتهم فوضع المسلمون الحل المناسب الصحيح للقضية وقالوا بان الدين الإسلامي قد أعطى للذكر مثل حظ الانثيين في الميراث فوجدوا إن إحدى المرأتين نسبة الدهن في حليها أكثر من الأخرى فبذلك عرفوا أن هذه الأم هي أم الذكر والأخرى أم الأنثى ، ومن جراء ما حدث آمن خلق كثير بالله رباً وبمحمد نبياً وبالإسلام ديناً وبالقرآن دستوراً ومنهاجاً للحياة⁽³⁾ فالإسلام اثر إيجاباً في سلوكيات المجتمع القبلي في الماضي والمتحضر في الوقت الحاضر ، يمثلون بأوامره ويتجنبون نواهيه طواعية غايتهم الأولى وهدفهم الأسمى هو سماع الإسلام والسعي الحثيث على تطبيقه فهم يحاسبون أنفسهم قبل أن يحاسبهم الله عز وجل في الآخرة . واصبحوا يدافعون عن الإسلام بكافة الوسائل المتاحة بعد أن كانوا العقبة الأساسية والحجرة العثرة أمام نشره بين الأمم . ويزكرنا التاريخ بالكثير من أمثال الصحابة الكرام رضوان الله عليهم - كيف انهم كانوا يعادون الإسلام قبل دخولهم فيه ولكن سرعان ما دخلوا في الإسلام واصبحوا المدافعين عنه بالنفس والنفيس أمثال عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وعمر بن العاص وأبي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنهم فترى أن الإسلام صير من عمر بن الخطاب المعادي للإسلام خليفة له وعرف زمانه بزمن العدالة . وخالد بن الوليد كيف انه أصاب المسلمين يوم أحد بويلات من جراء التفافه بهم فهو أصبح قائداً ميدانياً يخوض غمار الحروب والغزوات ويحطم رموز الشرك في الجزيرة العربية في سبيل الإسلام ويفتح البلدان ويحارب المرتدين وهو يروي عن نفسه ويقول (كسرت في يدي يوم مؤته تسعة أسياف فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية)⁽⁴⁾ ويزكرنا التاريخ كيف انه يتأسف وهو على فراش الموت لان غايته كانت أن يستشهد مجاهداً في ساحات الوغى ، وقد وجد على جسمه ما بين طعنة رمح أو ضربة سيف يفوق (70) ضربة وطعنة لان الإسلام قوّم سلوكه وعدّل أسلوبه وغيّر منهجه .

إن تأثير الإسلام لم يكن في مجال واحد وانما في مجالات الحياة كافة سواء أكانت تربوية أم نفسية أم عقلية أم جسمية أم اقتصادية أم مالية أم عسكرية أم معنوية في حياة الأفراد والمجتمعات قاطبة وهذا ما سنتناوله في مطالب هذا البحث ، وهكذا أصبح دوره بارزاً ابتداءً من

(3) نشر الخبر في جريدة الشورى في إحدى أعدادها

(4) رواه البخاري وكذلك ينظر : فقه السيرة ، د.محمد سعيد رمضان البوطي : ص273

دور الطفولة ومروراً بالشباب وانتهاءً بالكهولة والشيخوخة فالعالم كله من هذه الناحية مدين للإسلام لما قدّمه من مبادئ ومناهج للإنسانية على الرغم من معارضة الجهلة والمعادنين .

إن أول مسألة بدأ بها القرآن الكريم هي بيان حقيقة الإنسان ، فإن أول الآيات نزولاً بحث على العلم ، قال تعالى : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾⁽⁵⁾ ثم بعد ذلك أعلم الإنسان المادة التي خلق منها ، قال تعالى : ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴿١﴾ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٢﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴿٣﴾ إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ﴾⁽⁶⁾ فمعرفة الإنسان لحقيقته شيء ضروري حتى يتمكن من معرفة خالقه (الله) ومعرفة الأشياء المحيطة به - بيئة الشخص⁽⁷⁾ حتى يكون على استعداد تام لفهم واقعه.

إن الدور الذي أعطاه الإسلام للمرأة كونها نصف المجتمع والعنصر الفعال في التربية لم يعطه إياها أي تشريع آخر من التشريعات التي سبقت الإسلام وإن ما تقوم به المرأة في بناء الأسرة وتربية الأجيال لا يمكن للرجال أن يقوموا به كونها المنشئة للأجيال الناشئة طوال الدهر في حين أن حضور الرجل في البيت غالباً ما يكون في أوقات راحته إذ ليس لديه المجال للقيام بمهام التربية بالشكل المطلوب ، فالمرأة سواء أكانت أم أو زوجة أم أختاً أم بنتاً هي العنصر الأساسي فلا بد من العناية بها لكي تقوم بالواجبات المنوط بها خير قيام وقد صدق الشاعر حين قال :

ألام مدرسة إذا أعددتها أعددت شعبا طيب الأعراق⁽⁸⁾

إن التربية التي تطرّق إليها الإسلام في تربية الجيل الناشئ قد أسندت إلى المرأة لكونها الأقدر على تنفيذها ، لناخذ على سبيل المثال ما يأمر به الإسلام من تعليم الأطفال على تعاليمه من صلاة وغيرها منذ نعومة أظفارهم حيث يقول الرسول ﷺ ((مروا أبناءكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع))⁽⁹⁾ فهو في منتهى الدقة وإن واجب المرأة في البيت يمكنها من القيام به خير قيام .

(5) سورة العلق : الآيات 1- 5

(6) سورة الطارق : الآيات 4- 7

(7) أبحاث في القصة منهج تربوي فريد في القرآن ، د. محمد سعيد رمضان البوطي : ص 49 .

(8) البيت لشاعر النيل / حافظ إبراهيم . ينظر ديوانه ص 15

(9) عون المعبود في شرح سنن أبي داود ، أبو الطيب شمس الدين الآبادي : 2 / 123-124 .

وينظر : الجامع الصغير من حديث البشير النذير ، جلال الدين السيوطي : 2 / 748

إن الطفل يكتسب من تربية ألام في نعومة أظفاره ويقلدها أكثر من الأب لانه يراها عندما تقوم بتهيئة متطلباته دوماً عند غياب الأب فالصلاة ركن أساس في الإسلام فإذا ما أحسن الطفل التربية في هذا الجانب فانه يبقى ملازماً لها طوال عمره دون إهمال ، وكذلك تفريق الأطفال في المضجع بعد أن يبلغوا سن العاشرة هي تربية أخرى لان الإسلام يحافظ على سلامة المجتمع من الادران والأمراض الاجتماعية فان وجود الأطفال الواحد بجانب الآخر ولاسيما إذا كانوا ذكورا وإناثا قد يؤدي إلى شيء لا يحمد عقباه إذا طال ذلك إلى مدة المراهقة . فالإسلام يقطع دابر الفساد أساسا وكذلك بعض التعاليم الأخرى كالاستئذان في الدخول إلى البيت أو الخروج منه يقول تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾⁽¹⁰⁾ وكذلك قوله تعالى : ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾⁽¹¹⁾ .

المطلب الأول : أثر الإسلام في تحرير العقول عقيدياً :

إن العقيدة التي كانت سائدة في الجزيرة العربية قبل الإسلام هي الوثنية بحيث أن الأصنام والتماثيل التي كانوا يصنعونها أو يصورونها بأيديهم يعبدونها . أو شيء من بقايا الحنيفية (دين نبي الله إبراهيم عليه السلام) كما كان عليه ورقة بن نوفل عند مبعث النبي صلى الله عليه وسلم . يصور لنا الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه الحالة التي كانت عليها العرب قبل الإسلام ، فيقول : (بينما كنت أرعى الغنم وصنعت إلها لي من التمر وعندما جعتُ أكلته)⁽¹²⁾ لننظر كيف أن الله (سبحانه وتعالى) حرّر عقول البشر من سذاجة التفكير - صنع الآلهة باليد وعبادتها ثم أكلها عند الجوع - ودعاهم إلى عبادة الله الواحد القهار الواجب الوجود يقول تعالى : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لِمَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَهٌ وَاحِدٌ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾⁽¹³⁾ . والكون والمخلوقات الأخرى دليل على وجوده لمن جهله ، والإسلام يدعو الإنسان إلى التفكير لان التفكير يوصله إلى النتيجة المرجوة المقنعة .

(10) سورة النور : الآية / 27

(11) السورة نفسها : الآية / 59

(12) فقه النصر والتمكين ، د. علي محمد محمد الصلابي : ص 383 .

(13) سورة الإخلاص ، الآيات : 1 - 4 .

إن للنظافة دوراً متميزاً وأثراً بالغاً في نفوس المسلمين لأن الإسلام سبق المعتقدات كافة بالحفاظ على حياة البشرية في أطوارها ، فان الركن الأساس لوقوف الإنسان بين يدي خالقه في أهم عبادة وأشرفها ألا وهي الصلاة أن يكون نظيفاً وطاهراً ، يقول تعالى : ﴿

وكان الآخرون ينظرون إلى النظافة التي أمر بها الإسلام نظرة ازدراء وتهكم ولم يكونوا يعرفون إلى النظافة سبيلا ، ويحاربون روادها ومما يذكر في هذا المجال أن أوربا عندما شنت حملة شعواء ضد المسلمين في الأندلس (الإبادة الجماعية) كانوا ينظرون إلى البيوت ويحكمون على أهلها من خلال وجود الحمامات فأى بيت يجدون فيه حمامات يبيدون أهلها لان الحمام رمز النظافة لدى المسلمين (16).

يريد الله سبحانه وتعالى من الإنسان أن ينشأ صحيح البنیان وإن يمارس التمارين التي تحافظ على صحة الجسم حتى ينشأ قوي البنیان معافى في جسده وهذا ما شهد له الأعداء عندما رأى أحدهم صلاة المسلمين صباحاً بعد الوضوء فقال ما أروع هذه الرياضة الصباحية. ⁽¹⁷⁾ ومن جانب آخر يقول الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه ﴿عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمْ السَّيِّئَاتِ وَالرَّيِّئَاتِ وَارْكَبُوا

(14) منهج جديد للتربية والتعليم ، أبو الأعلى المودودي : ص 51 .

(15) سورة المائدة ، الآية 6 .

(16) محاضرة الشيخ محمد نمر عبدالفتاح الخطيب لطلبة كلية الشريعة - جامعة بغداد 1980 .

(17) المصدر نفسه .

فإمسك الصائم عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس كما يقول تعالى : ﴿

[illegible]

المطلب الثالث : أثر الإسلام في الناحية النفسية والعقلية

(18) مجلة التربية الإسلامية ، العدد لشهر رمضان المبارك 1426هـ تشرين الأول 2005م ، ص 35 .

(19) رواه أحمد بسند صحيح .

(20) سورة البقرة ، الآية : 187 .

(21) فقه السنة ، السيد سابق : 2 / 345 .

(22) سورة البقرة ، الآية : 183 .

إن مسألة تحريم الخمر خير شاهد ودليل على تحرير الإسلام للعقول والنفوس من قيودها لان الله تعالى دائماً يحافظ على الإنسان وان الغاية من إرسال الرسل هي أن يكون الإنسان دائماً على هداية الله ﴿وَعَلَىٰ﴾.

نعلم أن العرب كانوا مولعين بشرب الخمر مدمنين عليه ليس لذلك وقت محدد سواء أكان في الليل أم في النهار ، في السفر والحضر ، بحيث أن النفوس كانت مشتاقة دوماً إلى تناولها ولما جاء الإسلام أراد تحريم الخمر حفاظاً على عقولهم لان الخمرة أم الخبائث تذهب بالعقول فعالج هذه المشكلة بمراحل حتى تنهياً النفوس لتقبل هذا الأمر بطوعية فمرّ تحريمها بمراحل عدة وهي على النحو الآتي :

1. المرحلة الأولى : حرّم الانتفاع بالخمرة من خلال البيع والشراء والتجارة بها والمنافع الدنيوية الأخرى قال تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا﴾⁽²³⁾ .

2. المرحلة الثانية: حرّم الله تعالى تناول الخمرة في أوقات الصلوات الخمس فانقادت النفوس لذلك ، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُؤُوا الصَّلَاةَ وَأنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾⁽²⁴⁾

3. المرحلة الثالثة : عندما وصلت النفوس إلى مرحلة يمكن لها أن تقبل الأوامر الصادرة برحابة صدر نزلت الرحمة الإلهية بتحريمها ، بحيث أن أواني الخمرة التي كانت مملوءة لدى القوم أريقّت من الدنان في الطرقات وقالوا سمعاً وطاعة حيث جاءت العناية الإلهية لهذا البشر عندما نزل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾⁽²⁵⁾

ننظر كيف أن النفوس كانت تواقّة لسماع البيان الإلهي بتحريم الخمر لان عمر بن الخطاب ؓ كان يدعو الله تعالى أن ينزل في الخمر بياناً شافياً فانصاعت النفوس عندما جاء الأمر بتحريمها .

بخلاف الأوامر التي صدرت من إحدى الدول العظمى التي أرادت منع الخمر والمسكرات لأنها سبب لكثير من الجرائم التي تحدث في بلادها ، بعد أن أعدت لذلك الخطة وصرفت الأموال الطائلة ومهدت السبل إلى ذلك من خلال النشرات والإعلانات عبر وسائل الإعلام المقرّوة والمرئية والمسموعة ولكنها عجزت في الأخير عن تحقيق أهدافها في منع الخمر

(23) سورة البقرة ، من الآية : 219 .

(24) سورة النساء ، من الآية : 43 .

(25) سورة المائدة ، الآية : 90 .

وعدلت عن خطتها وفشلت في محاولتها لان الأوامر كانت صادرة من قوى بشرية ليس لهذه الأوامر صدى في النفوس آنذاك⁽²⁶⁾.

فلننظر كيف إن كلمة (فاجتنبوه) التي وردت في الآية كان لها الصدى المباشر في النفوس لأنها بمجرد سماعها لهذه الكلمة قالت انتهينا يا رب ، وحقت الكلمة الواحدة أهدافها في منع هذا الداء الوبيل المستشري في المجتمع في حين فشلت كل وسائل إعلام الدولة العظمى . أليس تلك من رحمة الله للبشرية جمعاء ؟.

المطلب الرابع : أثر الإسلام في الناحية المعنوية

الإنسان المسلم ممتثل لأوامر الله ، عالي الهمة ، مرتاح البال لان لكلمة التوحيد صدى في رفع معنويات المسلمين وثقتهم العالية بربهم لان القلوب المؤمنة تطمئن عندما تذكر الله ، قال تعالى ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾⁽²⁷⁾ .

فالإنسان المسلم لا هم له ولا غم ولا يفكر بما في أيدي الناس من حطام الدنيا لأنه واثق من نفسه بان ليس له من الدنيا إلا ما أكل فأفنى ولبس ثم أبلى ، وهو واثق بنصر الله لعباده الصالحين وان قرار الأرض لعباد الله يقول تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾⁽²⁸⁾ . وهذا الخليفة الراشد الثاني عندما يتفقد أحوال جيش المسلمين وحضر إلى بيت المقدس بناء على طلب قائد الجيش الإسلامي آنذاك أمين الأمة الصحابي الجليل أبو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه عندما رفض بطريك القدس من تسليم المفاتيح إلا أن يحضر خليفتهم ليتأكدوا من صفته والتي كانت مكتوبة في كتبهم المقدسة⁽²⁹⁾ ، حينما رأى أبا عبيدة قال : ((سبحان الله تغيرت الدنيا ولم يتغير أبو عبيدة)) لم يقدرُوا لزخارف الدنيا وزناً ولم يكن همهم شيئاً سوى أن ترفع راية التوحيد خفاقة عالية في الآفاق . وأنهم كانوا متحمسين صغاراً وكباراً لأداء هذه المهمة ، يروي أحد الصحابة انه في يوم بدر رأى عن يمينه فتى في مقتبل العمر يسأله عن أبي جهل وما أن التفت إلى الشمال رأى فتى آخر يسأله السؤال نفسه ، الكل متحمس⁽³⁰⁾ . وبمعنويات عالية لأداء مهمته تجاه رسالة التوحيد.

(26) محاضرة لطلبة كلية الشريعة - جامعة بغداد 1981 ، د. عبدالله محمد خليل الجبوري .

(27) سورة الرعد ، الآية : 28 .

(28) سورة الأنبياء ، الآية : 105 .

(29) الفاروق عمر ، محمد رضا : ص 203 وما بعدها .

(30) فقه السيرة ، د. محمد سعيد رمضان البوطي : ص 75 .

المطلب الخامس: أثر الإسلام في الناحية الاجتماعية

إن الحدود التي حددتها الشريعة الإسلامية جاءت موافقة للفطرة السليمة التي لم تعكر صفوها الشوائب وتتجلى في الأمثلة الآتية :-

1. عقوبة قطع يد السارق حيث يقول الله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾⁽³¹⁾. إن الإسلام يولي المال أهمية كبيرة كونه عصب الحياة ويحترم ملكية الأفراد له وجعل حقهم فيه حقاً مقدساً لا يحل لأحد أن يمد إليه يد العبث ، ولهذا أمر بقطع يد السارق منعاً لاقتراف هذه الجريمة بحق أموال الآخرين بدون وجه مشروع⁽³²⁾. فان الأمة عندما امتثلت بأوامر الشريعة الإسلامية قلت جرائم السرقة لديهم وبذلك تمت صيانة أموال الناس ، ولو قرأنا التاريخ لوجدنا أن ستة أيادٍ قطعت في مدة (40) عاماً من زمن الرسول ﷺ إلى نهاية خلافة علي (كرم الله وجهه) فلننظر كيف أن بإقامة الحدود تم تحديد الجرائم⁽³³⁾.

2. القصاص في القتل بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾⁽³⁴⁾. فرضه الله حماية للنفوس البشرية حتى لا يتجرأ كل من تسول له نفسه بهدم بنيان الله في الأرض.

3. العقوبة المفروضة على شارب الخمر يقول الرسول ﷺ : (من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد فاجلدوه فان عاد فاجلدوه فان عاد فاقتلوه في الثالثة أو الرابعة ، فأوتي برجل قد شرب فجلده ثم أوتي به فجلده ثم أوتي به فجلده ورفع القتل وكانت رخصة)⁽³⁵⁾. إن العقوبات شُرعت حفاظاً على العقل البشري من الضياع لأنه معلوم لدى الجميع إن الخمرة تذهب بالعقول وتجعله يتحول من صفاته البشرية إلى صفات بهيمية فالإسلام يضع العقوبات زواجر وليست مهلكات حتى يمنع من انتشار الجرائم في المجتمع ، وكم نسمع يومياً من حوادث وخطيئة بحق البشرية من جراء هذا الداء الخبيث ؟.

4. العقوبة المقدرة على الزانية والزاني عدت الزنى جريمة قانونية تستحق أقصى العقوبة لأنها وخيمة العاقبة ومفضية إلى كثير من الشرور والجرائم فالعلاقات غير الشرعية كالاتصال

(31) سورة المائدة ، الآية : 38 .

(32) فقه السنة ، السيد سابق : 2 / 324 .

(33) أحكام السرقة ، د.أحمد عبيد الكبيسي : ص 85 .

(34) سورة البقرة ، الآية : 178 .

(35)

الجنسي غير المشروع يهدد المجتمع بالفناء والانقراض فضلاً عن كونه من الرذائل المحترقة⁽³⁶⁾. قال تعالى : ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾⁽³⁷⁾ . أتفق الفقهاء على أن البكر الحر إذا زنى فانه يجلد مائة جلده سواء في ذلك الرجال والنساء⁽³⁸⁾. يقول تعالى : ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽³⁹⁾. وأما المحصن الثيب فقد أتفق الفقهاء على وجوب رجمه إذا زنى حتى يموت رجلاً كان أو امرأة⁽⁴⁰⁾.

5. أما حد القذف فيهدف الإسلام منه حماية أعراض الناس والمحافظة على سمعتهم وصيانة كرامتهم وهو لهذا يقطع السنة السوء ويسد الباب على الذين يلتمسون للبرءاء العيب فيمنع ضعاف النفوس من أن يجرحوا مشاعر الناس ويلغوا في أعراضهم ويحظر أشد الحظر إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا حتى تتطهر الحياة من سريان هذا الشر فيها . فهو يحرم القذف تحريماً ويوجب على القاذفين ثمانين جلدة ، رجلاً كان أم امرأة⁽⁴¹⁾ يقول تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾⁽⁴²⁾ إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفورٌ رحيمٌ⁽⁴²⁾ .

المطلب السادس : أثر الإسلام في الناحية المالية والاقتصادية :

الإنسان بطبعه مجبول على حب المال لانه زهرة الحياة الدنيا وعصب الحياة وقد أفصح الباري - عز وجل - في كتابه الكريم عن هذه الخاصية لدى الإنسان بقوله تعالى : ﴿وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا﴾⁽⁴³⁾ وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا⁽⁴³⁾ فغاية الإنسان جمع المال مع الحرص الشديد عليه فهو يرى أن المال هو الغاية الأساسية في الحياة ومصدر سعادة البشرية، ولكن الدين الإسلامي قد وضع حدا للإنسان بكيفية التصرف بالمال في الحياة الدنيا، فهو يرى أن المال هو الوسيلة لا الغاية ، وهذا تهذيب لنفسية البشر فهو يتصرف تجاه المال عندما يراه

(36) فقه السنة ، السيد سابق : 2 / 268 .

(37) سورة الإسراء ، الآية : 32 .

(38) فقه السنة ، السيد سابق : 2 / 272 .

(39) سورة النور ، الآية : 2

(40) فقه السنة ، السيد سابق : 2 / 273 .

(41) المصدر نفسه : 2 / 293 .

(42) سورة النور ، الآيتان : 4 - 5 .

(43) سورة الفجر : الآيات 19 - 20

(الوسيلة لا الغاية)⁽⁴⁴⁾، غير التصرف الذي ينظر أرباب الرأسمالية (المال هو الغاية في الحياة) فهو في هذه الحالة يتحرى الحلال والحرام عند الكسب من أجل المعيشة في الدنيا والتي لا بد منها لمواكبة الحياة لحين انقضاء أجله المحتوم ويعيش مقداراً معيناً من السنين والشهور والأيام والساعات .

لا ينكر دور العرب في الكرم قبل مجيء الإسلام وهذا ما أقره الإسلام عليهم و عدّه من الصفات الحميدة وأكدّه ، والكرم معناه في هذا المجال هو بذل المال والسخاء به من أجل الآخرين ، وإن كانت نواياهم تختلف عما جاء به الإسلام في حينه ، على الرغم من ذلك فانهم كانوا حريصين على جمع حطام الدنيا كل الحرص سواءً أكان من الزراعة والتجارة أم من رعي المواشي وشيء قليل من الصناعات التقليدية التي كانت معروفة لديهم أم من خلال الغزوات التي ربما كان الهدف الأساس من ورائها هو الحصول على الغنائم و الأموال التي يحصلون عليها من القبيلة التي يغزونها ، دونما رادع أو قانون يحكم في كيفية الحصول على هذه الأموال لا يسألون عنها أهى من حلال أم من حرام ، وما أن جاء الإسلام وتغلغل في نفوسهم حتى أخذوا يتحرون الحلال ويجتنبون الحرام سواءً أكان في المكسب أم المأكّل إلى أن بلغوا أقصى درجات الورع والتقوى وهذا الصديق أبو بكر رضي الله عنه ذات يوم أكل لحماً ولم يكن يعرف مصدره وعندما علم أن فيه شبهة أدخل إصبعه فيه إلى أن أخرج ما في جوفه امتثالاً بأوامر الله ونظام الإسلام .

إن النفوس كان الغلب عليها طابع الشح وما أن جاء الإسلام ونظم نظام الزكاة والصدقات ومساعدة الآخرين ووضع نظام التكافل الاجتماعي وبيّن الواجبات المقدرة في الزكاة ومواردها ومصارفها انقادوا لأمر الله طواعية يصرفون أموالهم في وجوه الخير وفي سبيل الله بكل جود وسخاء ، فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه يصرف وينفق كل أمواله في سبيل الله ⁽⁴⁵⁾ والفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتصرف بنصف ماله في سبيل الله ⁽⁴⁶⁾ وعثمان بن عفان رضي الله عنه يجهز جيش العسرة بأكمله حتى يؤدي هذا الجيش دوره في سبيل الله حتى قال عنه رسول الله ﷺ (لا يضر عثمان ما فعل بعدها) ⁽⁴⁷⁾. وهذا علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) يتصدق بقوت أطفاله في سبيل الله مرة للمسكين ومرة لليتيم وأخرى للأسير ويمدح الله تعالى فعلته هذه بقوله

(44) نظرات في الاقتصاد الإسلامي ، د. محسن عبدالحמיד : ص35 وما بعدها .

(45) في الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي ، محسن خليل : ص37 و54 .

(46) فقه السيرة ، د. محمد سعيد رمضان البوطي ، ص310

(47) رواه الترمذي في سننه والامام أحمد في مسنده من حديث عبدالرحمن بن سمرة .

تعالى : ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا⁽⁴⁸⁾ .

ونرى كيف أن الأنصار قد تنازلوا عن نصف أموالهم لإخوانهم المهاجرين ومدحهم الله في محكم تنزيله ، قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁽⁴⁹⁾ إن تأثير الإسلام بدا واضحاً وجلياً في تربية النفوس وكيف أنها تحولت من حال إلى حال بفضل الإسلام وإن الذين اقتدوا بهؤلاء السابقين من الصحابة الكرام في الأجيال الماضية نماذج كثيرة ونخبة طيبة ولبنة صالحة لا يمكن حصرهم في مقال أو منشور انهم ملؤوا بطون الكتب بفضل الإسلام وتأثيره الحسن فيهم .

ولا يخفى علينا الأضرار المالية التي تصيب المجتمعات من جراء تعاملها بالخمور كما أنها لاتعد من الأموال المتقومة ويحرم على المسلم تملك الخمر وتمليها بأي سبب من أسباب الملك والبيع والشراء والاتجار لأن ذلك كله من باب الانتفاع بالخمر وإن الخمر محرم على المسلم أن ينتفع به . فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال (يا أهل المدينة إن الله تبارك وتعالى قد أنزل تحريم الخمر فمن كتب هذه الآية وعنده شيء منها فلا يشربها ولا يبيعها فسكبوها في طرق المدينة)⁽⁵⁰⁾ وقال ﷺ (إن الذي حرم شربها حرم بيعها وأكل ثمنها)⁽⁵¹⁾ وعلى هذا فلا قيمة لها في حق المسلم ولا يضمن إذا أتلّفها أو اغتصبها لأن الله لما جعلها نجسة فقد أهانها . والنقّوم (أي أن يكون لها قيمة مالية) ليشعر بعزتها وكرامتها والشيء النجس لا عزة له ولا كرامة . وعلى هذا يحرم الاتجار بها ولم يكتف النبي ﷺ بتحريم شربها قليلاً وكثيرها بل حَرَّمَ الاتجار بها ولو مع غير المسلم فلا يحل لمسلم أن يكون مستورداً أو مصدراً للخمر أو صاحب محل للبيع أو عاملاً فيه ومن أجل ذلك⁽⁵²⁾ لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة أصناف من البشر : عاصرها ومعتصرها أي طالب عصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وساقها وبائعها وأكل ثمنها والمشتري والمشتراة له⁽⁵³⁾ .

(48) سورة الانسان ، الآيتان 9-10 .

(49) سورة الحشر ، الآية / 9

(50)

(51)

(52) الخمر بين العلم والدين ، عبدالمجيد محمد أحمد الدوري : ص 89 .

(53) أخرجه الترمذي وابن ماجه ورواه الثقات.

المطلب السابع : أثر الإسلام في الناحية العسكرية

الكر والفر كانا السبيلين السائدتين في الحروب بين القبائل قبل ظهور الإسلام ولأنه الأسباب وان لم يكن لذلك دافع ، كحرب البسوس⁽⁵⁴⁾ التي تطاحن القوم فيها ربحاً من الزمن دون أي مبرر . فكل قبيلة تغزو الأخرى بين حين وآخر ثم تنتظر الأخرى لتنتهز الفرصة لاخذ الثأر منها بشرياً أو مادياً دون أن يكون هناك نظام في الحروب ، شريعة الغابة هي المحكّمة ، فالقوي يأكل الضعيف . وما أن جاء الإسلام ووضع للحروب والغزوات قواعد وأصول ودواعي بحيث ان المسلمين لم يفكروا بغزو قوم إلا من أجل غاية إعلاء كلمة الله التي من أجلها أرسل الله تعالى الرسل ليهتدي الناس به ويعبدوا الله ، فوضع الإسلام نظام ترتيب الجيوش حتى تقوم بمهمتها وتتحاشى الحروب مع من لا يبغيونها ولا يقفون حجر عثرة أمام التقدم الإسلامي وأصبح للجيش نظام يتمثل في المقدمة ، والمؤخرة ، والقلب ، واليمين ، والميسرة⁽⁵⁵⁾.

وأصبح للحروب والغزوات نظام أيضاً ، بحيث لا يمكن اقتحام بلد ما لم يبلّغوا أهلها مضمون المهمة التي جاءوا من أجلها ، وكانت الأوامر التي تصدر من القيادة العليا لقادة الجيوش والغزوات تحت على عدم إهدار كرامة البشر وكانوا يوصون بان يبلّغوا الأمة التي يريدون نشر الإسلام فيها أولاً بدخول الإسلام أو قبول الجزية أو الحرب ، فالحرب من الوسائل المتأخرة في منهج قادة الجيوش في الحروب والغزوات ، ويفهم من هذا أن غاية المسلمين من القتال لم تكن المطامع الدنيوية أو التسلط على رقاب الشعوب وانما كانت غايتهم إنقاذ البشرية من ظلم العباد وإخراجهم إلى نور الهداية .

لو رجعنا إلى ماضي المجيد لرأينا أمثالا يقتدى بهم ، لقد تربى هؤلاء على مائدة الإسلام فقوم سلوكهم وهذبها تهذيباً . لو درسنا أمثال القادة الميدانيين من عظماء الإسلام لوجدنا أنهم بحق قد تغيروا تغيراً جذرياً من حالة إلى أخرى بفضل الإسلام . فهذا الذي يضرب به المثل في الشجاعة والفداء من أجل الإسلام خالد بن الوليد رضي الله عنه (سيف الله المسلول) كيف انه كان من أشد المعارضين للإسلام⁽⁵⁶⁾ ثم ننظر إلى موقفه بعد إسلامه كيف انه قاد المعارك من أجل الإسلام .

عندما رباه ودخل نوره قلبه . لقد دافع عن الإسلام بأضعاف ما كان عليه عندما كان ضده وانه في زمن الرسول ﷺ وقد سماه المصطفى بسيف الله المسلول وحطم دعائم الشرك في الجزيرة العربية.⁽⁵⁷⁾

(54) الإسلام عقيدة وشريعة ، محمود شلتوت : ص 308 .

(55) النظم الإسلامية نشأتها وتطورها ، د. صبحي الصالح : ص 425 وما بعدها .

(56) السيرة النبوية أبو بكر الصديق ، د. علي محمد محمد الصلابي : ص 327 وما بعدها .

(57) السيرة النبوية ، د. علي محمد محمد الصلابي : ص 327 وما بعدها .

المطلب الثامن : أثر الإسلام في الناحية الثقافية والحضارية

إن أول آية نزلت من القرآن الكريم تحت على طلب العلم ، قال تعالى ﴿أَفْرَأَ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿أَفْرَأَ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾⁽⁵⁸⁾ وإن إحدى وسائل فداء المسلمين يوم بدر هي أن يعلم كل أسير عشرة من صبيان الإسلام القراءة والكتابة . لقد أهتم الأوائل من الخلفاء بالعلم حتى وصل العلم إلى أوج عظيمته في زمن الدولة العباسية ولاسيما في زمن الخليفة المأمون عندما أنشأ داراً لهذا الغرض وسماها ببيت الحكمة فأصبحت بغداد عاصمة الدولة الإسلامية مقصد طلاب العلم من جميع أنحاء العالم وأسست مدرسة خاصة بالعلم سميت بالمدرسة المستنصرية والتي آثارتها باقية إلى اليوم تزخر عندما كانت غيرها من البلاد يطبق عليها الجهل والظلام ، ولهذه الأسباب حاولت قوى الشر والطغيان على مد العصور والأزمنة ضرب معالم حضارة الإسلام وطمسها ، ومما يذكر أن الخليفة العباسي هارون الرشيد الذي كان يحج سنة ويغزو أخرى عندما أرسل هدية إلى ملك أفر نجا ساعة دقاقة هموا بكسر الساعة فمنعهم الإمبراطور⁽⁵⁹⁾ .

لقد أهتم العرب بفضل الإسلام على بناء الحضارة فاهتموا ببناء السدود والقنوات ألا روائية على أرض الرافدين عندما كانت بغداد تزدهر وهي عاصمة الخلافة الإسلامية وكانت تسمى الأراضي الواقعة في وسط العراق بأرض السواد لكثرة أشجارها ومزروعاتها إلى أن دخلها المحتل الأجنبي فغاضه هذا المنظر وقام بتخريبها وهدم سدودها وقنواتها⁽⁶⁰⁾ .

(58) سورة العلق ، الآيات : 1- 5 .

(59) محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية - الدولة العباسية - ، الخصري بك : ص 133 .

(60) المصدر نفسه : ص 467 .

الخاتمة:

بعد هذه الرحلة التي أمضيها في رحاب هذا البحث نقف لنبين أهم النتائج التي تمخضت عنه. ففي مجال التربية ومنهج الإسلام فيها تبين لنا في التمهيد أن الإسلام قد أولى التربية العناية القصوى والأهمية البالغة لتربية الأجيال كافة ولمراحل النشأ المختلفة ولا سيما لمرحلة الطفولة ، لكون الفرد اللبنة الأساسية في بناء صرح المجتمع والأمة من أجل بناء المجتمع السليم المنشود المعافى جميع الأمراض الاجتماعية وآفاتهما ، ليكون قادراً على القيام بدوره المنوط على عاتقه خير قيام في مناحي الحياة كافة العقدية منها والمعنوية والنفسية والعقلية والبدنية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية والحضارية .

ولكي تبدأ التربية الإسلامية البداية الصحيحة التي لا اعوجاج فيها ولا زيغ سعى الإسلام سعياً حثيثاً على تحرير العقول البشرية من العقائد الفاسدة وتخليصها من الفلسفات المتغالية ، والأساطير الخرافية ، والمناهج الضالة . وإرشادها إلى بارئها وتوجيهها الوجهة الصحيحة التي من خلقت من أجلها .

كما أضح لنا جلياً أن الإسلام غني بصحة البدن عناية كبيرة كي يكون البدن الصحيح قادراً على تحمل العقيدة الصحيحة ولذلك أوجب على المسلمين الرياضات البدنية المختلفة من الفروسية والرماية والعموم... الخ التي تعينه على تحمل أعباء الحياة المختلفة ولمراحل النشأ المختلفة ، فضلاً عن نظافة البدن والتغذية الصحيحة والتفصيلات اليومية الدقيقة من المأكول والمشرب والعمل وحتى النوم .

ولم تكن التربية الروحية والنفسية للفرد بمنأى عن تفكير الإسلام ، فكان حظها الأوفر. إذ لا يكتمل بناء الفرد من الناحية الجسدية فحسب وإنما من الناحية الروحية والنفسية كذلك لان الإنسان يتكون منهما معاً - جسداً وروحاً - . ولا تتحقق سعادته وراحته إلا بهما ، ونقصان أحدهما يؤدي إلى نقصان الآخر كذلك .

كما كانت نظرة الإسلام إلى المادة النظرة الصحيحة ، إذ جعلها الوسيلة التي تعين الإنسان في تحقيق أهدافه المشروعة التي حدده إياه الشارع الحكيم ليس إلا وهو بهذا يختلف عن النظريات الاقتصادية المتغالية التي سبقته أو التي لحقته .

وحيثما يكتمل بنيان الفرد روحاً وجسداً يكون قادراً على أداء المهام المناطة به في جميع مناحي الحياة خير أداء من تنشئة أبنائه التنشئة الإسلامية الصحيحة ، ورعاية أسرته الرعاية الإسلامية ، وتوجيه مجتمعه الذي يعيش فيه الوجهة الإسلامية السليمة ، حتى يكتمل هذا الهرم ، ويتناول بنيان الصرح الحضاري الذي ينشده الإسلام لتعيش البشرية بأسرها في رغد من العيش السعيد رداً من الزمن إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وإخراج البشرية من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد التي من أجلها خلقهم وأسبغ عليهم النعم الظاهرة منها والباطنة بالجهاد وبذل النفس والنفيس . وتكتمل هذه السعادة بالحياة السرمدية الخالدة التي لا زوال فيها و لا في نعمها نفاذ .

التوصيات :

1. ضرورة جدية القائمين بمهام التربية وبمؤسساتها المختلفة وعلى الأصعدة كافة الأكاديمية منها والاجتماعية كونها الوسيلة المهمة في حياة المسلمين لإنقاذهم مما هم فيه من التخبط والانسلاخ والانحلال عقيدة وسلوكاً .
2. ضرورة أن تكون التربية مدعومة بسلطة تنفيذية . لأن للقوة دورها أينما حلت قديماً وحديثاً ، والله -ﷻ- يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن .
3. ضرورة مساهمة الجميع وتعاونهم في إنجاح العملية التربوية ولمراحل النشئ المختلفة ولاسيماً في ظل هذه الظروف الراهنة التي تعيشها الأمة الإسلامية من وجود شروخات كثيرة وتصدعات كبيرة في بناء الجدار الإسلامي .
4. ضرورة تحمل المشقات والصعوبات وبذل النفس والنفيس في مجال التربية أسوة بالسلف الصالح .

المصادر والمراجع :

-القرآن الكريم

1. أبحاث في القمة منهج تربوي فريد في القرآن ، د. محمد سعيد رمضان البوطي .
2. أحكام السرقة ، د. أحمد عبيد الكبيسي . مطبعة الإرشاد - بغداد ، 1971 .
3. الإسلام عقيدة وشريعة ، محمود شلتوت . مطابع الشروق - بيروت (د.ت) .
4. بدائع الصنائع ترتيب الشرائع ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني (ت587) ، قدّم له وخرّج أحاديثه أحمد مختار عثمان ، الناشر : زكريا علي يوسف ، مطبعة العاصمة ، القاهرة - مصر .
5. ديوان حافظ إبراهيم .
6. الجامع الصغير من حديث البشير النذير ، جلال الدين السيوطي ، تحقيق : عبد الله محمد الدرويش ، 2002م .
7. الخمر بين العلم والدين ، عبد المجيد محمد أحمد الدوري . منشورات رابطة علماء صلاح الدين . مطبعة العاني - بغداد ، 1986 .
8. سنن أبن ماجه ، ابن ماجه ، دار احياء التراث العربي ، بيروت 1975م .
9. سنن الترمذي ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، دار احياء التراث العربي ، بيروت .
10. السيرة النبوية - أبو بكر الصديق ، د. علي محمد محمد الصلابي . ط2 المصححة مكتبة الصحابة الإمارات - الشارقة . مكتبة التابعين - القاهرة - عين شمس . 1423هـ - 2002م .

11. عون المعبود في شرح سنن أبي داود ، شمس الآبادي ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، 2000م .
12. الفاروق عمر بن الخطاب ، محمد رضا . دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان . ط2 ، 1401هـ - 1980م .
13. فقه السنّة ، السيد سابق ، المكتبة العصرية للطباعة والنشر . بيروت - صيدا . 1424هـ - 2003م .
14. فقه السيرة ، دز محمد سعيد رمضان البوطي . طبع دار الفكر ، ط6 ، 1397هـ - 1977م .
15. فقه النصر والتمكين ، د. علي محمد محمد الصلابي . دار الإيمان للطبع والنشر والتوزيع - الإسكندرية 2002م .
16. مجلة التربية الإسلامية، العدد الخاص لشهر رمضان 1426هـ - تشرين الأول 2005م.
17. محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية - الدولة العباسية ، الشيخ محمد الخضري بك . المكتبة التجارية - مصر 1970م .
18. مسند الإمام أحمد ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، 1991م.
19. منهج جديد للتربية والعلم ، أبو الأعلى المورودي ، 1960م .
20. نظرات في الاقتصاد الإسلامي ، د. محسن عبد الحميد ، كلية التربية - جامعة بغداد . مطبعة الحوادث - بغداد 1978م .